بتلك المدركات وحكمها بتلك الاحكام اهـ وفي كلامه اعتبار المدركة تارة
وبحواسه اخرى اشارة الى جواز الاعتبارين فافهم   وهو المتواترات
اي الشوق الذي نحو الحس حس السمع المتواترات بحال   او غيره
بالرفع معطوف على حس السمع او بالجر معطوف على السمع   فاذ توقف
على الحس اقول توهم عبارته ان الحدسيات لا تتوقف على تكرر
مع ان الحدسيات كالمجربات في تكرر المشاهدة وعدة دفعات قياس
خفي كما صرح به في الكبير ونبا في اتصاف فيجب ان يحمل قوله على
تكرر اي فقط اي من غير اعتبار تكرر حدس ثم تظهر المقابلة   وهي
هنا اهم عقلا اذ لو كان حصرا عقليا لزادت الاقسام باعتبارات
الشيء الذي يتوقف عليه بعد الاحساس لا يحكم عقله في التكرار
والحدس وباعتبار غير ذلك ايضا   بل الضبط اي بل هو جعلي
لاجل الضبط وسهولة الحفظ   فالاوليات ما يحكم به اي اقوال
او قضايا ونبها عبر الشارح في كبيره في الانواع الستة وجعلها اي قضية
على جمع لمناسبة قوله الاوليات   بمجرد تصور طرفيه اي
وان كان تصور طرفيها او احدهما كسبيا قال في الكبير وقد يتوقف
العقل في الحكم الاولي بعد تصور الاطراف اما لنقصان الغريزة
كما للصبيان والبله واما لتدنس الفطرة بالعقائد المضادة
للاوليات كما يكون لبعض العوام والجهال اهـ   والكل اعظم من
الجزء اي ذلك الكل فلا ينافي ان هذا الجزء قد يكون اعظم من غير
كله   يعني باطنه قال في الكبير واما التي يحكم بها العقل بواسطة
الحواس الظاهرة كالحكم بان الشمس مضيئة فهي المحسوسات وهي
السادسة في كلام الشارح اهـ نعم حذف وهمية هذه مشا
هدات والتي بالحواس الظاهرة محسوسات مجرد اصطلاح
للمصنف وابن الحاجب ومن وافقهما والا فقد تقدم ان كلا يسمى باسم الاخر
كان لنا جوعا وعطشا الاعراب كم هو ان على مذهب كون هذه
القضية ولا حاجة الى ارتكاب مخالفة لاجل ادراج عبارته هنا
الى عبارته في الكبير اعني نصها كالحكم بان لنا جوعا وعطشا اهـ

عنـ

عنها ثم قال شيخنا العدوي واختلف في الجوع فقيل هو فراغ
الجسم عما به قوامه وقيل الالم الذي يناله الحيوان من خلو
المعدة عن الطعام فهو على الثاني وجودي وعلى الاول عدمي
وهي ما يحتاج الى عبارته في الكبير وهي قضايا يحكم بها العقل
بمشاهدات متكررة مفيدة لليقين بواسطة قياس خفي وهو ان
الوقوع المتكرر على نهج واحد لا بد له من سبب وان لم تعرف ماهية
ذلك السبب وكلما علم وجود السبب علم وجود المسبب ثم هي قد
تختص كعلمك المعمول بسهل الصفراء وكيفية الطبيات وقد
تعم كعلم العامة بان الخمر مسكر ومجفف وتسمى باسم ما تدرك
به دونه المعدة والاحشاء كالمسهلات ويصلح بالاشياء العطرة
كالفلفل والزنجبيل والاقسيمون مقدار ديت ستة دراهم من
الى عشرين شعيرة يسهل المرة الصفراء وتمييز المجربات عن
الاستقراء بانها لا تفارق هذا القياس بخلاف الاستقراء اهـ ثم نقل
عن اليوسي تفسير السبب بالعلة دفعا لما يقال لا يلزم من وجود
السبب لامكان وجود مانع او تخلف شرط وفي المصباح السقمونيا
بفتح السين والقاف والمد معروف قيل يونانية وقيل سريانية
اهـ   مرة بعد اخرى لو تكرر لا يفيد اليقين لكان ظاهرا
بواسطة السماع لحق وشرط استناد المخبرين الى الحس اي كان
مرة الحواس الظاهر فخرج المستند الى الدليل العقلي كالاخبار
عن حدوث العالم واذا كان هناك طبقات فاكثر فلا بد في كل طبقة
من امن تواطئهم على الكذب ومن كون اخبار الطبقة الاخيرة عن
حس والصحيح انه لا يشترط عدد مخصوص بل المدار على كون المخبرين
يمتنع تواطؤهم على الكذب ويختلف باختلاف الوقائع والمخبرين
قال في الكبير ثم اعلم ان ما صار من المتواترات والمجربات والحدسيات لا
يكون حجة على الغير لجواز ان لا يحصل له ما حصل له اهـ   و
ضرورة المعجزة اسم فاعل من الاعجاز وهو اثبات العجز الذي هو
ضد القدرة يجوز به الى اظهار العجز ثم اسند مجازا الى ما هو سبب

Copyright © King Saud University